ويقربه ذكر ما هو اعم من وجه فيما سيأتي في الفصل الرابع من القسم الاخر الذي ذكر فيه
ايضا فظهر ان هذا الفساد من انتفاء شرط الثالث وهو التباين بين الاقسام المذكورة
فيه وذلك الانتفاء اما بان يكون بين الاقسام تساو او ترادف او عموم من وجه
يذكر طريق الاعتراض بكل منها في مقامه وهو الفصل الرابع او عموم مطلقا كما اذا قلت
مثلا في تقسيم الجسم الى هذين القسمين فقط او مع غيرهما من الاقسام الباقية جميعا الجسم
هو الكلي مطلقا اما حيوان وهو حساس متحرك بالارادة فيكون المقسم داخلا في مفهومه
وهو عبارة عن القسم الاول او جسم نام هو شيء له النماء فيكون الجسم خارجا عن مفهومه
فهو مع جسم مجاز عبارة عن القسم الثاني وهذا التقسيم اعم مطلقا من القسم الاول فلهذا
صح ما قال عبارة عن المقسم تطبيقا للممثل وهو قوله فان الحيوان هو القسم الاول
قسم جزئي اضافي واخص مطلقا من الجسم النامي هو القسم الثاني جزئي اضافي
واعم مطلقا في الواقع وقد جعل ذلك الحيوان في هذا التقسيم اي في تقسيم الجسم
مثلا الى هذين القسمين قسيما له اي مباينا للجسم النامي داخلا في الجسم المطلق معه
فيجاب من قبل القاسم عنه اي عن الاعتراض المذكور بمنع اللزوم للمذكور الذي هو
عبارة عن الصغرى مجردا او مستندا بالتحرير اي تحرير المراد من المقسم بالنظر الى التقسيم
المذكور اي بالتجريد ان يراد من القسم الثاني جسم نام غير الحيوان اذ المشهور ان العام اذا
اذا قوبل بالخاص يراد به ما وراء الخاص ولا مجال لمنع الكبرى وهي الابطال فيما هذا
التقسيم مستندا بتجويز كون القسمة اعتبارية اذ التباين في العقل بين الاقسام هنا متحقق
ايضا لان مفهوم القسم الثاني جزء من مفهوم القسم الاول واما تقسيم الذي كان بعض المذكورة
فيه اعم مطلقا من الاخر وكانت الاقسام فيه متباينة في العقل كتقسيم الانسان الى الضاحك
بالقوة والكاتب بالفعل فلمنع الكبرى مجال بهذا مستندا بتجويز كون القسمة اعتبارية
وايضا قد ينقض تقسيم الكلي الى جزئياته بانتفاء الشرط الثاني من شروط صحته بانه
اي بطريق ان يقول ان هذا التقسيم يلزم فيه اي في تقسيم المذكور ان يكون قسم الشيء في الواقع
قسيما له اي للشيء المذكور الذي هو مقسم في هذا التقسيم وذلك الاعتراض عليه

التقسيم

٣٣

على التقسيم المذكور بهذا الطريق اذا كان بعض الاقسام التي هي الجزئيات المذكورة فيه
متباينا للمقسم اي مقسم هذا التقسيم وهذا الاعتراض مخصوص من تقسيم الكلي الى جزئياته لان كونه
لان كون القسم متباينا للمقسم لازم في تقسيم الكل الى الاجزاء فلا يعترض عليه بمثل هذا الكلام
كما اذا قلت مثلا في تقسيم الانسان بالتقسيم الحقيقي الى هذين القسمين فقط او مع غيرهما
من الاقسام الباقية جميعا الانسان هو المقسم الكلي اما فرس هو القسم الاول مباينا للمقسم
او زنجي هو القسم الثاني اخص مطلقا من المقسم لانهما اي الفرس والانسان قسيمان جزئيان
الكلي مطلقا وكل شيئين كانا كذلك فهما متباينان لان كل قسم بالنسبة الى القسم الاخر
يسمى قسيما وقد جعل الفرس في هذا التقسيم اي في تقسيم الانسان الى هذين القسمين قسما له
اي للانسان وقد يمكن ان يجاب عن مثل هذا الاعتراض بمنع الصغرى بالنسبة الى هذا المثال
بعيد ولذا لم يتعرض الى جوابه بهذا لا يمكن ان يجاب عنه بمنع الكبرى مستندا بان القسمة
اعتبارية فتأمل وايضا قد ينقض تقسيم الكلي الى الجزئيات بانتفاء شرط الثاني
من شروط صحته ايضا بان التقسيم اي بطريق ان يقول ان القسم فيه اي في التقسيم
المذكور اعم مطلقا من المقسم كما اذا قلت مثلا في تقسيم الضاحك الى القسمين حيوان
او زنجي او اعم من وجه منه كما اذا قلت مثلا في تقسيم الانسان الى القسمين الانسان
هو المقسم الكلي مطلق اما ابيض هو القسم الاول بزعم السائل او اسود وهو القسم الثاني
بزعمه ايضا والاعم مطلقا كان او من وجه من حيث انه منقسم الى المقسم الخاص وغيره
فيلزم من تقسيم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره فذا كما قيل فيجاب عنه اي عن الاعتراض
المذكور بمنع الصغرى مجردا او مستندا بان المقسم اي بطريق ان يقول ان المقسم
معتبر في الاقسام بطريق الحذف والارادة وقد يمكن ان يجاب عنه ايضا بمنع الكبرى
مستندا بان يقول ان التقسيم اعتباري لا حقيقي اذ الاعتباري يكفي فيه ان القسم
اخص مطلقا من المقسم بحسب العقل وان كان مساويا له بحسب الصدق وايضا
قد ينقض تقسيم الكلي الى جزئياته بسبب انتفاء الشرط الثاني من شروط صحته ايضا بانه
اي بطريق ان يقول ان هذا التقسيم تقسيم الشيء هو الكلي مطلقا الى نفسه والى غيره

قال الفرس الذي هو القسم الاول قسيم للانسان الذي هو المقسم صح

وسنده في الغالب تحرير المراد منه المقسم او تحرير المراد منه القسم لكونه الجواب بمنع الصغرى صح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1